تحقيق المختصر من مصطلح الاثر

للشيخ

عبد الله بن محمد بن عبد الله بن على
العجمى الشنشورى الشافعى

٩٣٦م - ٩٩٨م

تحقيق

محمد احمد بدوى الشنشورى

مراجعة

أحمد حسن جابر

رئيس التحرير

د./ على احمد الخطيب

هدية مجلة الازهر - ربيع الآخره ١٤٠٥هـ



رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

تحقيق المختصر من مصطلح الاثر

للشيخ

عبدالله بن محمد بن عبد الله بن على
العجمى الشنشورى الشافعى

٩٣٦م - ٩٩٨م

تحقيق

محمد احمد بدوى الشنشورى

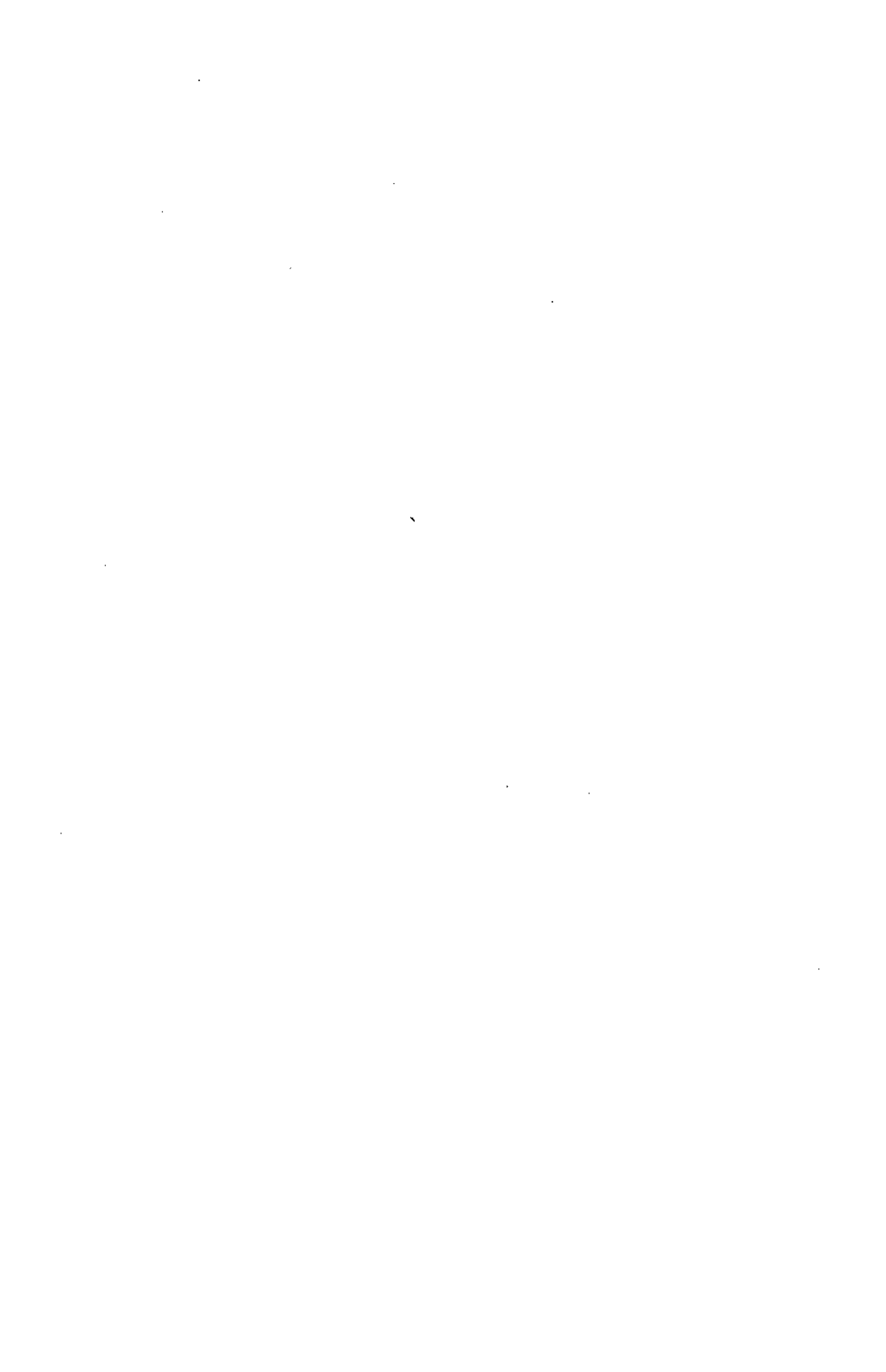
مراجعة

أحمد حسن جابر

رئيس التحرير

د./ على احمد الخطيب

هدية مجلة الازهر - ربيع الآخره ١٤٠٥هـ



بسم الله الرحمن الرحيم

حاجة العصر الى نشر علوم السنة

لم ينقص اهتمام المسلمين بالسنة الشريفة فى أى عصر ، لكنه يتزايد فى هـذا العصر لأسـباب كثيرة منها :

١ ـ تزايد اهتمام الشباب بالدين بعامة وبالسنة بخاصـة .

٢ ـ جرأة بعض الناس على القول فى الدين بغير علم ولا هدى ولا كتـاب منير ، ومن ذلك خـوض بعضهم فى السنة بروح غير ودية .

٣ ـ تزايد الـوعى بمنـاهج العمـل للدنيـا والآخـرة ، وتطلع قطاعـات عريضـة مـن المتدينين وبعيدى النظر منهم الى تسهيل ادخـال

الأحاديث الصحيحة فى حياة المسلمين لتحدث به ازاحة طبيعية للضعيف المكذوب .

وتتوزع مظاهر هذا الاهتمام بالسنة بين جهات علمية كثيرة رسمية وغير رسمية وأفراد .

ومن التطلعات التى يحاول المخلصون للسنة منهجة تحقيقها ووضع قواعد تجميع السنة بعامة عند البعض ، والصحيح منها بخاصة عند البعض .

فكلية أصول الدين بالقاهرة بصدد تخريج أحاديث مسند الامام أحمد بن حنبل ، وميز الصحيح من غيره ، ومجمع البحوث الاسلامية يخرج أحاديث الجامع الكبير للسيوطى بتخريج لأحاديثه ، وفى قطر أنشىء مركز بحوث السنة ، وهم بصدد تأصيل منهج لجمع السنة الصحيحة ، ويسهم كثير من دور النشر ، ومن بعض الغيورين على السنة ، ومن الأفراد ، وقد لمعت فى الصحافة اشارات الى محاولات لتجميع السنة وعمل موسوعات لها ، وقد دعوت الى ايجاد نوع من التواصل بين كل هؤلاء ، وأرجو أن تقتصر الجهود المبذولة على الصحيح من السنة الشريفة .

وقد خطوت بحمد الله تعالى الخطوة الكبرى فى أهميتها ، واستقامة منهجها فى تجميع السنة الصحيحة ووضعت أساسا متينا لها بجمع الصحيحين فى كتابى (كفاية المسلم فى الجمع بين البخارى ومسلم) (١) بمنهج حديث لم يسبق اليه ، جعل الصحيحين فى أحسن وضع لهما الأن يكونا محور السنة الصحيحة والسدى الذى تلحم عليه جميع كتب السنة الأخرى .

المختصر فى مصطلح أهل الأثر

وقد تيسر لى العثور مؤخرا على كتيب مخطوط بمكتبة الأزهر يسمى (المختصر فى مصطلح أهل الأثر) للشيخ عبد الله الشنشورى رأيت فيه الوفاء بجانب كبير من متطلبات الصحوة المعاصرة فى دراسات السنة الشريفة الى جانب التنوير للقارىء

---

(١) هناك كتاب مطبوع ومتداول اسمه زاد المسلم فيما اتفق عليه البخارى ومسلم : للشيخ الشنقيطى . « مجلة الازهر »

العادى والمتخصص بمصطلح الحديث ، فانبعثت لتحقيقه ونشره ، ورأيت استكمالا للفائدة منه أن أضيف اليه تعليقات مختصرة تزيده وضوحا ، ووجدت فى شرح المؤلف لمختصره خير ما يحقق هذا الوضوح اذ هو أدرى بما يكمل ما اختصر ، وأعلم بما أكن وأضمر .

وكان من محاسن التوفيق أن يكون الشنشورى محمد بن أحمد بن بدوى بن الدسوقى محقق كتاب الشنشورى عبد الله بن محمد بن عبد الله بن على.

الشيخ عبد الله الشنشورى

جاء التعريف بالشيخ فى كثير من معجمات المؤلفين فقد أحال الأستاذ عمر رضا كحالة بما كتب عنه الى فهرس المؤلفين بالمكتبة الظاهرية بدمشق ، والى هدية العارفين وايضاح المكنون للبغدادى وكشف الظنون وبروكلمان ، وقال : هو عبد الله ابن محمد بن عبد الله بن على العجمى الشنشورى الشافعى الأزهرى ، فرائضى حاسب خطيب محدث أصولى ، ولى الخطابة بالأزهر .

مؤلفـــــاته :

١ ـــ بغية الراغب فى شرح مرشــد الطـــالب لابن الهائم فى الحســاب .

٢ ـــ خلاصة الفكر فى شرح المختصرِ فى مصطلح أهل الأثر للمؤلف .

٣ ـــ فتح القـــريب المجيب بشرح التـــرتيب فى الفرائض .

٤ ـــ الفوائد الشنشـــورية فى شرح فـــرائض الرحبية .

٥ ـــ قرة العينين فى ساحة ظرف القلتين .

ولقب أبيه برهان الدين ، ولقب جده جمـــال الـــدين ، ولقب جـــد أبيه نور الـــدين العجمى الشنشورى ، وسكن جده العجمى بقرية بالقـــرب من شنشور يقـــال لها شوشـــاى وله بهـــا قبـــر يزار ومسجد مسمى باسمه .

وقال الشـــيخ عبد الله فى شرحـــه المذكـــور : أخبرنى والدى الشيخ بهاء الدين أن مولدى ســـنة

خمس أو ست وثلاثين وتسعمائة ، وكانت وفاة الشيخ كما فى التعريف به فى مختلف المراجع عنه سنة ٩٩٨ هـ •

ولا تزال الأوقاف المحبوسة على الشيخ العجمى وأولاده وأحفاده قائمة الى الآن فى شنوشاى والبلاد المجاورة مثل الزاوية البيضاء « وسبك الأحد » ، وقد اطلعت عليها وصورت منها ست وثائق صادرة من الباب العالى وبأختامه وطغرائه •

أصل المختصر

لم أعثر من المختصر الا على نسخة واحدة بمكتبة الأزهر الشريف مرقومة ٢٦٣ مصطلح ، وتقع فى تسع صفحات ، وبآخر صفحة : (كتبه الفقير محمد الشريف العاملى) ، ولم يذكر تاريخ الكتابة ، لكن الخط هو الخط السائد فى القرن العاشر الهجرى والقرن الحادى عشر المتشابه فى جميع نسخ الشرح المكتوبة فى هذه الفترة ، وبمطابقة هذه النسخة على جميع نسخ الشرح تبينت المطابقة التامة بينها وبين جميع النسخ ،

الا ما كان من نسخة واحدة سقط منها ما يقرب من صفحة • لذا فان الاعتماد عليها لن يكون كافيا لكن بالعثور على نسخة من الشرح بخط المؤلف متضمنة للأصل بحبر أحمر استقام منهج التحقيق واكتمل •

نسخ الشرح المتضمن للأصل

يوجد من الشرح المتضمن للأصل ست نسخ بمكتبة الأزهر الشريف أهمها :

١ ــ نسخة بخط عبد الرحمن الشنوانى كتبت سنة ٩٩٨ ه أى فى حياة الشيخ ، ويمكن القول بلا كبير مجازفة أنها روجعت على النسخة الأم التى هى بخط الشيخ أو سمعت من الشيخ نفسه •

٢ ــ نسخة بقلم الشريف حسن بن شمس الدين الصهرجتى سنة ١٠٨٠ ه •

٣ ــ نسخة أخرى شأنها شأن باقى النسخ من دقة الضبط لكنها تمتاز بجودة فى الخط •

٤ ــ النسخة الأم التى بخط المؤلف نفسه •

النسخة الأم

جاء عنوان الكتاب فى صفحة الوجه من المخطوط (خلاصة الفكر فى شرح المختصر فى مصطلح أهــل الأثر) بخط مؤلفها رحمه الله تعالى آمين ، وعلى الجانب الأيمن للعنوان تعليق نصه : هذا الكتــاب بخط مؤلفه ما عدا الصفحة الأولى • قلت : وأيضا الصفحة الخارجية للمخطوط بكــل ما فيهــا فهى والصفحة الأولى بخط واحد ، وعلى الجانب الأيسر تعليق نصه : من نعم الله على عبـــده الفقـــير الى رحمة مولاه أحمد بن الشيخ محمد الجمالى المغربى المالكى الأزهرى وتحت اسم الكتاب وفى الوسط : وقف لله تعالى على طلبة العلم بالأزهر ، ومقـــره بخزانة أحمد الدمنهورى بالأزهر ، وقد تكـــررت عبارة الوقف هذه بأعلى بعض صفحات المخطــوط بخط الصفحة الأولى نفســـه •

وجاء بآخر صـــفحة من هـــذه النســـخة وبخط المؤلف التعليق الآتى : وقال ذلك وكتبه مؤلفــــه الفقير عبد الله ••• العجمى الشنشورى الشافعى

الفرضى غفر الله له ، وكان الفراغ من كتـــابة هذه النسخة الثانية فى العشرين من شهر صفر الخـــير سنة ٩٩٨ قبل سنة من وفاته •

وفى النسخة المرقومة بالمكتبـــة ٤٠٤ بآخـــرها : وكان الفراغ من كتابة هذه النسخة الثالثة فى اليوم الرابع عشر من شهر ربيع الأول سنة ٩٩٨ هـ • كتبه لنفسه ولمن شاء الله بعـــده فقـــير رحمـــة ربـــه عبد الرحمن ••• الشنوانى الشـــــافعى ، وكان الفراغ منها فى سابع شهر رمضـــان المعظم ســـنة ١٠٨٠ •

ويستفاد من هذا أن الشيخ كتب بنفسه نســـخة ثالثة ، ولم يؤثر هذا على نعت النسخة الثانية بالأم فان المراجعة دلت على التطابق التام بين النســـخة الثانية وهذا الفرع للنسخة الثالثة بعد تضمين مـــا بهوامش النسخة الثانية فى صلب المتن نفسه •

لذلك فان اعتبار النسخة الثانية المكتـــوبة بخط المؤلف هى النسخة الأم اعتبار لا غبـــار عليـــه ، وعليها الاعتمـــاد •

وفى النسخة المرقومة ٨٣٣ بالمكتبة تصحيحات بسيطة قد يستفاد منها أنها فرع للنسخة الأصلية .

فى المنهج

مما جريت عليه فى هذا التحقيق أن جعلت نص المختصر فى أعلى الصفحة وجعلت الشرح تحت المتن مفصولا بينهما بخط .

وقد اعتمدت فى الشرح فى معظمه على شرح المؤلف ، ورجعت فى جميع ما اقتطف وما اقتطفت الى مصادره ونبهت على مواضعه فيها بذكر صفحاته ، ووجدت تطابقا تاما بين ما جاء فى الشرح معزوا الى مصادره وما جاء فى هذه المصادر ، مما يمكن أن يعد معه شرحى على المختصر تحقيقا آخر لشرح المؤلف .

وبهذا استوى للقارىء تحقيقان لدرتين من درر التراث فى علم هو فى أشد الحاجة اليه ، والله الهادى الى هذا التوفيق .

محمد بن أحمد بن بدوى بن الدسوقى الشنشورى

شنشور فى ٣ من شعبان ١٤٠٤

٤ / ٥ / ١٩٨٤

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، وأشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له ، الملك الحق المبين ، وأشهد أن سيدنا محمدا عبده ورسوله خاتم النبين والمرسلين ، وعلى آله وصحبه أجمعين .

وبعد

فيقول الشيخ عبد الله بن الشيخ بهاء الدين الشنشوري الفرضي الشافعي غفر الله له ولوالديه ، ولولده عبد الوهاب وللمسلمين أجمعين .

هذه مقدمة فى مصطلح علم الحديث نافعة ان شاء الله سميت « بالمختصر فى مصطلح أهل الأثر » .

والحديث هو ما أضيف الى النبى ﷺ أو الى الصحابى أو الى من دونه قولا أو فعلا أو تقريرا .

اعلم أن أهل الأثر قسموا الحديث الى صحيح وحسن وضعيف.

فالصحيح ما رواه العدل الضابط .

أنواع الحديث

ان اشتمل الحديث من صفات القبول على أعلاها من عدالة الرواة وضبطهم فهو الصحيح ، أو على أدناها فهو الحسن ، أو لم يشتمل على شيء منها فهو الضعيف .

الصحيح :

الصحيح صحيحان : صحيح لذاته وهو ما عرفه الشيخ (١) .

والعدل من له خلق يحمله على ملازمة التقوى والمروءة ، والضابط من يكون مقتدرا على أداء ماتحمله . والضبط نوعان : ضبط صدر بذاكرة واعية ، وضبط كتاب مصون مصحح ، والصحيح لغيره هو ما صحح بأمر أجنبي عنه بأن وجد ما يجبر

---

(١) ما رواه العدل بدليل ما قبله وما بعده .

عن مثله الى منتهاه ، من غير شـــذوذ ولا علة •
وأول من ألف فى الصحيح الامام أبو عبـــد الله ابن اسماعيل البخـــارى ، وكتابه مقدم على غيره ، ثم الامـــام مســـلم بن الحجـــاج القشـــيرى النيسابورى ، فيقدم ما اتفقا عليه ، ثم مـــا رواه البخارى وحده ، ثم ما رواه مســـلم وحـــده ، ثم ما كان على شرطهما ، ثم ما كان على شرط البخارى

قصوره ككثرة الطرق ، فيرتفع من مرتبة الحســـن الى مرتبة الصحة •

وانتهاء الســـند يكـــون الى النبى ﷺ ، وهـــو من أقسام المرفوع كما سيأتى ، أو الى الصحابى وهو الموقوف ، أو الى من دونه ، وقد يسمى الأثر عند البعض • والشذوذ ــ كما سيأتى ــ هو رواية راو لما لم يروه غيره ، أو لما يخالف فيه الثقـــات ، أو من هو أرجح منه ، والمقصود بالعلة القادحة كقطع سند ظاهر الاتصال أو وقف لحديث ظاهـــر الرفع •

وحده ، ثم ما كان على شرط مسلم وحــده ، ثم ما كان على شرط غيرهما •

والمعتمد امساكنا عن الحكم على سند بأنه أصح الأســانيد، وقد خاض فى ذلك قوم ، فقيل : مالك عن نافع عن ابن عمر • فان زدت راويا عن مالك ، فقل : الشــافعى عن مالك عن نافع عن ابن عمــر ، وان زدت راويا عن الشافعى ، فقل :
أحمد بن حنبل عن الشافعى ، وقيل غير ذلك •

وأول من صنف فى الصحيح الامام أبو عبد الله محمد ابن اسماعيل البخارى ، وكتابه مقدم على غيره لجودة التصنيف وشدة الاتصال ، واتساع التبوبيب والابتكار فيه ، واشتراط اللقى فى المروى بالعنعنة بينما يكتفى مسلم وغيره بالتعاصر وامكان اللقى •

ويليه الامام مسلم بن الحجاج القشيرى نسبة الى قشيرقبيلة عربية ، النيسابورى اقامة وسكنا ، ونيســابور احدى بلاد بخارى الواقعة فيما أسمته روسيا الآن أوزبكستان •

مراتب الصحة : ويقدم ما اتفق علية البخارى

والحسن لذاته ، قال الحافظ الخطـابى : هـو ما عرف مخرجه ، واشـتهرت رجـاله بالعـدالة والضبط اشتهارا دون اشـتهار رجال الصـحيح ،

ومسلم ، ويصطلح على تسميته بالمتفق •

قال القاضى أبو عبد الله بن يعقوب بن الأخرم شيخ الحاكم (١) : قل ما فات البخـارى ومسـلما من الأحاديث الصحيحة •

ثم ما رواه البخارى وحده ••• الـخ ما ذكـر الشيخ •

وفى غير الصحيحين من كتب السـنة ما نص الأئمـة المصنفون على صحته ، وما سكنوا عنـه فمنه الصحيح وغير الصحيح •

واذا قيل : هذا حديث صحيح ، فمعناه فى ظاهر الحال من جهة الاسناد لا أنه مقطـوع به ، واذا قيل : غير صحيح ، فمعناه لم يصح اسـناده •

قلت : أما حين تستخدم المقاييس الموضوعية التى وضعها الأئمة لنقـد المتن فى ذاتـه ، فـان معنى

(١) الباعث ص ٢٦ •

وقال الترمذى : هو ما سلم من الشذوذ ، ولم يكن فى رواته من يتهم بالكذب ، ولم يكن ورد فردا •

الصحة وعدمها ينصب على المتن بصرف النظر عن الاسناد •

الحسن : ساق الشيخ فى الحسن لذاته تعريفى الخطابى والترمذى ، والتعريفان ينصبان على الحسن بصفة عامة ، ولذلك قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح (١) : ليس فيما ذكر الترمذى والخطابى ما يفصل الحسن من الصحيح ، وقد أمعنت النظر فى ذلك فتنقح لى أن الحديث الحسن قسمان :

أحدهما : الحديث الذى لا يخلو اسناده من مستور لم تتحقق أهليته ، غير أنه ليس مغفلا كثير الخطأ ولا هو متهم بالكذب ، ويكون متن الحديث قد روى مثله أو نحوه من وجه آخر ، فيخرج بذلك عن كونه شاذا أو منكرا ، ثم قال : وكلام الترمذى على هذا القسم يتنزل أ هـ وقال القاسمى (٢) : ان

---

(١) المقدمة ص ١٥

(٢) قواعد التحديث ١٠٢ •

هذا التعريف عند ابن الصلاح للحسن لغيره أ هـ .

الثانى (١) : أن يكون راويه من المشـــــهورين بالصدق والأمانة ، ولم يبلغ درجة رجال الصحيح فى الحفظ والاتقان ، ولايعد ما ينفرد بـــه منكرا ، ولا يكون المتن شاذا ولا معللا ، وعلى هذا يتنزل كلام الخطابى أ هـ ، وقال القاسمى (٢) : ان هذا هو الحسن لذاته .

قال ابن تيمية (٣) : لم تعرف القسمة الى صحيح وحسن وضعيف عن أحد قبل الترمذى ، ومن قبلـــه كانوا يقسمون الحديث الى صحيح وضعيف أ هـ .

وقال ابن الصلاح (٤) : وأما قول الترمـــذى : هذا حديث حسن صحيح فمشكل لأن الجمع بينهما فى حديث واحد كالمتعذر ،فمنهم من قـــال : ذلك باعتبار اسنادين : حسن وصـــــحيح ، ومنهم من

---

(١) المقدمة ص ١٦
(٢) قواعد التحديث ص ١٠٢
(٣) قـــواعد التحديث ص ١٠٣
(٤) المقدمة ص ١٩ .

والضعيف ما ليس بصحيح ولا حسن .

فصل

والمرفوع : ما أضيف الى النبى ﷺ قولا أو فعلا أو تقريرا ، سواء اضافة صحابى أم غيره . فيدخل فيه المتصل والمرسل والمنقطع والمعضل والمعلق دون الموقوف والمقطوع .

يقول : هو حسن باعتبار المتن صحيح باعتبار الاسناد .

الضعيف ما لم يجمع صفة الصحيح أو الحسن ، ويتفاوت ضعفه كصحة الصحيح ، ومنه ما له لقب خاص كالموضوع والشاذ وغيرهما . قال ذلك النووى (١) .

قال ابن تيمية (٢) : الضعيف عندهم كان نوعين : ضعيفا ضعفا لا يمنع العمل به ، وهو يشبه الحسن فى اصطلاح الترمذى ، وضعيفا ضعفا يوجب تركه وهو الواهى .

---

(١) التقريب ص ٧

(٢) قواعد التحديث ص ١٠٣

وقال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح (١) : لا يلزم من ورود الحديث من طرق متعددة أن يكون حسنا لأن الضعف يتفاوت ، وقد أنكر الامام مسلم فى مقدمة صحيحه الرواية عن الضعفاء ، ورمى الرواة عن الضعفاء بأنهم غاشون آثمون جهلاء (٢) .

فصل

المرفوع ما أضيف صراحة أو حكما الى النبى ﷺ قولا أو فعلا أو تقريرا سواء اضافة صحابى أو غيره .

والمرفوع قولا كقول الصحابى : سمعت رسول الله ﷺ يقول كذا ، والمرفوع فعلا كقول الصحابى رأيت رسول الله ﷺ يفعل كذا أو كان يفعل كذا ، والمرفوع تقريرا كقول الصحابى : فعلت بحضرة

(١) المقدمة ص ١٧

(٢) لا ينافى هذا أننا وجدنا من الحديث الضعيف ما ارتفع الى درجة الصحيح ـ أنظر للشيخ شاكر تحقيقه لأحاديث مسند ابن حنبل رضى الله عنه وبخاصة الجزء الاول طبع دار المعارف . « مجلة الازهر »

وشرط فيه الخطيب أن يرفعه الصحابى .

النبى ﷺ كذا أو فعل فلان كذا بحضرة النبى ﷺ ولا يذكر انكاره .

وقال ابن حجر (١) : المرفوع حكما من القول ما يقوله الصحابى الذى لم يأخذ من الاسرائيليات مما لا مجال للاجتهاد فيه كالاخبار عن بدء الخلق والأمور الآتية ومثال المرفوع حكما من الفعل أن يفعل الصحابى مما لامجال للاجتهاد فيه فيدل على أن ذلك عنده عن النبى ﷺ . ومثال المرفوع حكما من التقرير أن يخبر الصحابى أنهم كانوا يفعلونه فى زمان النبى ﷺ كذا ، من جهة أن الظاهر اطلاع النبى عليه ، وقد استدل جابر وأبو سعيد الخدرى على جواز العزل بأنهم كانوا يعزلون والقرآن ينزل .

ويلتحق بالمرفوع حكما ما ورد بصيغة الكناية فى موضع الصيغ الصريحة كقول التابعى عن الصحابى : يرفع الحديث أو ينميه أو يبلغ به .

---

(١) النزهة ص ٤٣ .

ومن يقابله بالمرسل ، فقد عنى به المتصل بالنبى ﷺ .

والمسند : هو المرفوع أو ما قد وصل . قولان

والمتصل : ما اتصل اسناده بسماع كل راو عمن فوقه الى منتهاه سواء أكان موقوفا أو مرفوعا .

ومن الصيغ المحتملة قول الصحابى : من السنة كذا أو أن يحكم الصحابى على فعل أنه طاعة لله ولرسوله .

وقد يكون المرفوع متصلا أو مرسلا أو منقطعا أو معضلا أو معلقا ، وكلها من صفات السند دون الموقوف والمقطوع فهما مع المرفوع من صفات المتن ، وسيأتى بيانها .

ومن يقابل المرفوع بالمرسل كأن يقول فى حديثه : رفعه فلان وأرسله فلان ، فقد عنى بالمرفوع المتصل بالنبى ﷺ .

المسند : فيه قولان : القول الأول هو المرفوع بمعنى المروى عن رسول الله ﷺ سواء كان متصلا

والموقوف : ما قصر على صحابى سواء اتصل سنده أم انقطع ، وسماه بعض الفقهاء الأثر .

والمقطوع قول التابعى أو فعله .

والمرسل : على المشهور ما رفعه التابعى الى النبى ﷺ ، وقيل : ما رفعه التابعى الكبير ، وقيل ،

أو منقطعا ، وهو لأبى عمر بن عبد البر (١) ، **وثانيهما :** ما قد وصل اسناده من راويه الى منتهاه ، ويسمى الموصول سواء أكان مرفوعا اليه ﷺ أو موقوفا ، وهذا التعريف للخطيب.(٢) وثمة قول ثالث للحاكم (٣) قال : المسند هو ما اتصل اسناده الى رسول الله ، ورجحه ابن حجر (٤) . وتعريف الحاكم يخرج بقيد الاتصال المرسل والمنقطع والمعضل والمعلق ومعنعن المدلس قبل تبين سماعه .

المتصل : ما اتصل اسناده بسماع كل راو ممن

---

(١) قواعد التحديث ص ١٢٣

(٢) قواعد التحديث ص ١٢٣

(٣) الباعث ص ١٣ .

(٤) النزهة ص ٤٩ .

ما سـقط من راو أو أكثـر ، سواء من أولـه أو آخره أو وسطه •

فوقه سواء أكان موقوفا على صحابى أو مرفـوعا الى النبى •

الموقوف : ما قصر على الصحابى قولا أو فعـلا أو تقريرا ، سواء اتصل سنده أم انقطع ، وسمى بعض الفقهاء من الشافعية الموقوف بالأثر •

المقطوع : قول التابعى أو فعلـه أى المـوقوف على التابعين قولا أو فعلا أو تقريرا ــ قال الشيخ زكريا (١) : اذا خلا عن قرينة الرفـع أو الـوقف وكالتابعى من دونه • قاله شيخنا ابن حجر أ ه •

المرسل : على المشهور ما رفعه التـابعى الى النبى ﷺ ، وقيـل :ما رفعه التابعى الكبير • قال ابن الصلاح (٢) وصورته التى لا خلاف فيها حديث التابعى الكبير • وقيل : ما سقط من سنده ، راو أو أكثر سواء كان الساقط من أول السند أو من آخره

---

(١) فتح الباقى ص : ١/١٢٤ •
(٢) المقدمة ص ٢٥ •

والمنقطع على المشهور : هو الذى سقط من سنده راو واحد قبل الصحابى ، وقيل : ما لم يتصل سنده .

أو من وسطه . قال الشيخ زكريا (١) فيشمل المنقطع والمعضل والمعلق ، وهذا ما حكاه ابن الصلاح عن الفقهاء والأصوليين والخطيب وجماعة من المحدثين ، وخالف أكثر المحدثين فقالوا : هو رواية التابعى عن النبى ﷺ .

وما أرسله الصحابى بأن لم يسمعه من النبى ﷺ الا بواسطة فيحتج به على الصواب لأن غالب روايته عن الصحابة ، وهم عدول لا تقدح فيهم الجهالة بأعيانهم ، وقول الأستاذ أبى اسحق الاسفراينى وغيره : لا يحتج به ضعيف . قلت بل الأقوى فان القول بعدالة جميع الصحابة فردا فردا يستبعد بصفة مطلقة أن يكون منهم غير عادل ، وهذا لا يسنده ، دليل موضوعى .

المنقطع : على المشهور هو الذى سقط من سنده ،

---

(١) فتح الباقى ص ١/١٤٦ .

والمعضل : ما سقط من اسناده اثنان فصاعدا .
والمعلق : ما سقط من مبدأ سنده راو واحد أو أكثر

راو واحد قبل الصحابى . قال الشيخ زكريا : (١) أى فى الموضع الواحد ولم يسقط معه الصحابى ، فان سقط مع الصحابى التابعى فهو من المعضل الآتى ،وان تعددت المواضع بحيث لا يزيد الساقط فى كل منها على واحد فانه يكون منقطعا فى مواضع ا . ه .

فخرج بما قبل الصحابى ما لو سقط الصحابى فهو المرسل السابق ، وقيل المنقطع : ما لم يتصل سنده .

قال النووى فى التقريب (٢) : الصحيح الذى ذهب اليه الفقهاء والخطيب وابن عبد البر وغيرهما من المحدثين أن المنقطع ما لم يتصل اسناده على أى وجه كان انقطاعه ، وأكثر ما يستعمل فى رواية من دون التابعى عن الصحابى كمالك عن ابن عمر أ . ه.

المعضل : ما سقط من اسناده اثنان فصاعدا .

قال الشيخ زكريا (١) : وان تعددت المواضع

---

(١) فتح الباقى ص ١٥٩/١
(٢) التقريب ص ٩ .
(٣) فتح الباقى ص ١٥٩/ ١ .

من تصرف بعض المصنفين • ومن صوره أن تحذف جميع السند ، ويقال مثلا : قال رسـول الله ﷺ

فصـــــل

والمعنعن : ما يقال فيه فلان عن فلان من غـير بيان للتحديث أو الأخبار أو السماع •

سواءأكان الساقط الصحابى والتابعى أم غيرهما • قال النووى (١) : ولعدم التقيد قال ابن الصلاح : ان قول المصنف قال رسول الله ﷺ : كذامن قبيل المعضل أ • ه • قلت : وحينئذ قد يسمى المعلق •

المعلق : ما سقط من مبدأ سنده ، راو واحد أو أكثر من تصرف بعض المصنفين • ومن صوره أن يحذف جميع السند ،ويقال مثلا : قال رسول الله ﷺ •

والتعليق كثير فى البخـارى لأغراض بينها ابن حجر فى هدى السارى ، وهـو قليل فى مسـلم • ويفعله كثير من المصنفين فى مجاميعهم مثل النووى

والمعنعن : قال العراقى (٢) : الصحيح الـذى عليه

---

(١) التقريب ص ٢٦ •
(٢) العراقى ص ١/١٦٣ •

والمسلسل ما اتفقت رواته على صفة أو حالة أو كيفية .

العمل وذهب اليه الجماهير وأئمة الحديث وغيرهم أنه من قبيل المتصل بشرط سلامة الراوى من التدليس اه ، واشترط البخارى وعلى بن المدينى ثبوت اللقاء ، وأنكر مسلم فى مقدمة صحيحه اشتراط ثبوت اللقاء ولم يكتف أبو المظفر السمعانى (١) بثبوت اللقاء بل اشترط طول الصحبة بين الراوى والمروى عنه وذهب بعضهم الى أن الاسناد المعنعن من قبيل المرسل والمنقطع حتى يبين اتصاله بسند آخر .

المسلسل : ما اتفقت رواته على صفة أو حالة أو كيفية واحدا بعد واحد سواء كان ذلك فى صيغ الأخذ أو زمن الرواية أو مكانها أو حالة قولية أو فعلية .

ومثال التسلسل بحالة الرواة القولية حديث

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ص ٣١ .

والمتواتر : ما نقله جمع عن جمع يؤمن تواطؤهم على الكــذب •

والمشهور ما رواه أكثر من اثنين عن أكثــر من اثنين•

معاذ ابن جبل أن النبى ﷺ قال له : يا معــاذ انى أحبك •

قال العراقى (١) : فقد تسلسل لنا بقول كل راو من رواته لمن يروى عنه : أنا أحبك اه •

ومثال التسلسل بأحوال الرواة الفعلية كما قال العراقى (٢) : قول أبى هريرة : شبك أبو القاسم بيدى ، وقال : خلق اللــه الأرض يوم الســبت • الحديث فقد تسلسل لنا بتشبيك كل واحد من رواته بيد من روى عنه •

المتواتر : ما نقله من ابتدائه الى انتهائه جمع عن جمع غــير محصورين فى عــدد معين بحيث يؤمــن تواطؤهم على الكذب ، ولا يشترط اســلامهم ،

---

(١) العــراقى ص ٢٨٥/ ٢

(٢) العــراقى ص ٢٨٥/ ٢ •

والعزيز : مالا يرويه أقل من اثنين عن أقــل من اثنين •

واختلف فى العدد الذى يفيد التواتر ، وذكروا أربعة، وذكروا عشرين وأربعين وسبعين •

المشهور : ما رواه أكثر من اثنين عن أكثر من اثنين لمنتهاه • قال الشيخ زكريا (١) : ويسمى المستفيض، وبعضهم غاير بينهما بأن المستفيض يكون من ابتدائه الى انتهائه سواء ، والمشهور أعم مــن ذلك بحيث يشمل ما أوله منقول عن واحد اه •

قال ابن حجر : (٢) المشهور قد يطلق أيضا على ما اشتهر على الالسنة ، فيشمل ماله اسناد واحــد فصاعدا بل ما لا يوجد له اسناد أيضا •

العزيز : مالا يرويه أقل من اثنين عن أقل مــن اثنين • هــذا تعريف الشنشورى ، وقــد عــرفه القاسمى (٣) بأنه ما انفرد به عن راويه اثنــان أو

---

(١) فتح الباقى ص ٢/٢٨٥
(٢) النزهة ص ٦ •
(٣) قواعد التحديث ص ١٢٥ •

ثلاثة ولو رواه بعد ذلك مائة ، فقد يكون الحديث عزيزا مشهورا .

الغريب : ما رواه واحد فقط فى أى موضع وقع التفرد فيه من السند . ومنه الغريب المطلق وهو الذى تكون الغرابة فيه فى أصل السند وهو الصحابى ولو تعددت الطرق اليه ، ومنه الغريب النسبى بأن يكون التفرد فى أثناء السند كأن يرويه عن الصحابى أكثر من واحد ، ثم ينفرد بروايته عن واحد منهم شخص واحد .

قال ابن حجر (١) : والغريب والفرد مترادفان لغة واصطلاحا الا أن الاصطلاح غاير بينهما من حيث كثرة الاستعمال ، فالفرد أكثر ما يطلقونه على الفرد المطلق ، والغريب أكثر ما يطلقونه على الفرد النسبى اه وسيأتى أن الفرد والغريب ما خلا عن الشاهد والمتابع . وقال العراقى (٢) : ان وصف

(١) فتح الباقى ص ٢/١٥٩
(٢) النزهة ص ٦ .

والمتروك : ما تفرد بروايته واحد وأجمع على ضعفه ، والمنكر الفرد : وهو الذى لا يعرف متنــه من غير جهة راويه .

والشاذ ما يخالف الراوى الثقة فيه الملا .

الحديث بكونه مشهورا أو عزيزا أو غريبا لا ينافى الصحة ولا الضعف بل قد يكون مشهورا صحيحا أو مشهورا ضعيفا أو غريبا صحيحا أو غريبا ضعيفا أو عزيزا صحيحا أو ضعيفا .

المتروك : قال ابن حجر (١) : هو ما يتهم راويه بالكذب ، ولا يروى ذلك الحــديث الا مــن جهته ، ويكون مخالفا للقواعد المعلومة ، وكذا من عــرف بالكذب فى كلامه ، وان لم يظهر منه وقــوع ذلك فى الحديث النبوى ، وهذا دون الأول اه .

المنكر الفرد : هكذا عرفه البرزنجى ، وعرفه ابن حجر بغير ذلك (٢) ، وعبارته : فمن فحش غلطه ، أو كثرت غفلته ، وظهر فسقه فحديثه منكر اه وذلك على رأى من لا يشترط فى المنكر قيد المخالفة ، أما على

---

(١) النزهة ص ٣٢

(٢) النزهة ص ٣٢ .

رأى من يشترط ذلك فسيأتى عنه فى الكلام على الشاذ تعريفه ان شاء الله •

الشاذ : ما يخالف الراوى الثقة الجماعة الثقات فيما رووه ، ويتعذر الجمع بينهما • هكذا عرفه الشافعى ، ونقله عنه العراقى • وقال العراقى أيضا (١) : وقال الحاكم : الشاذ هو الذى ينفرد به ثقة وليس له أصل بمتابع لذلك الثقة ، فلم يشترط فيه مخالفة الناس ، وقال الخليلى : الذى عليه حفاظ الحديث أن الشاذ ليس له الا اسناد واحد يشذ به شيخ ثقة كان أو غير ثقة • فما كان عن غير ثقة فهو متروك لا يقبل ، وما كان عن ثقة يتوقف فيه ولا يحتج به فلم يشترط الخليلى فى الشاذ تفرد الثقة بل مطلق التفرد اهـ من العراقى •

وقال ابن الصلاح (٢) : أما ما حكم عليه الشافعى بالشذوذ فلا اشكال فيه ، أما ما حكيناه عن غيره فيشكل بما ينفرد به العدل الضابط كحديث : انما الأعمال بالنيات ، فقد تفرد به عمر عن النبى ﷺ ،

---

(١) العراقى ص ١/١٩٣ •
(٢) المقدمة ص ٤٥ •

فصـــل الاعتبـــار

هو النظر فى طرق الحديث ليعرف : هـــل شارك راويه الذى يظن تفرده به راو آخر فيما رواه مـــن

وتفرد به عن عمر علقمة بن وقاص ، ثم عن علقمـــة محمد بن ابراهيم ، ثم عنه يحيى بن ســـعيد وهـــو مخرج فى الصحيحين • فالأمر فى ذلك ليس عـــلى الاطلاق بل الأمر على تفصيل ، فنقول : اذا انفرد الراوى بشىء نظر فيه • فان كان مخالفا لما رواه من هو أولى منه بالحفظ لذلك وأضبط كان ما تفرد بـــه شاذا مردودا ، وان لم يكن مخالفا لما رواه غـــيره وانما هو أمر رواه هو ولم يروه غيره ، فينظر فى هذا الراوى المنفرد ، فان كان عدلا حافظا موثوقا باتقانه وضبطه قبل ما انفرد به ، وان لم يكن ممن يوثـــق بحفظه واتقانه لذلك الذى انفرد به كان انفراده بـــه مزحزحا له عن حيز الصحيح ، ثم هو بعد ذلك دائر بين مراتب متفاوته • فان كان المنفرد به غير بعيد عن درجة الحـــافظ الضابط المقبول تفـــرده استحسنا حديثه وان كان بعيدا عن ذلك رددنا ما انفرد بـــه

ذلك الحديث عن شيخه أو شيخ شيخه فما فوقه أم لا .

فأن شورك من راو معتبر به فى شيخه بلفظه فهو المتابعة التامة ، وان شورك شيخه أو شيخ شيخه

وكان من قبيل الشاذ والمنكر اه من ابن الصلاح .

قال ابن حجر (١) وبين الشاذ والمنكر عموم وخصوص من وجه لأن بينهما اجتماعا فى اشتراط المخالفة ، وافترقا فى أن الشاذ راويه ثقة أو صدوق ، والمنكر راويه ضعيف ، وقد غفل من سوى بينهما .

فصل الاعتبار

ومنه تعلم المتابعات والشواهد ، وهو النظر فى طرق الحديث بتتبعه فى الجوامع والمسانيد والأجزاء ليعلم هل شارك راويه الذى يظن تفرده به راو آخر فيما رواه من ذلك الحديث بلفظه أو بمعناه فى شيخه أو شيخ شيخه فما فوقه الى آخر السند واحدا بعد واحد حتى الصحابى أم لم يشاركه فى لفظه أو فى معناه راو آخر .

المتابعة التامة : فان شورك الراوى الذى يظن

---

(١) النزهة ص ٢١ .

فى روأية كل منهما عن شيخه فما فوقه بلفظه فهى المتابعة القاصرة •

وان أتى متن عن ذلك الصحابى أو غيره بمعناه فهو الشاهد •

تفرده من راو معتبر به فى شيخه بلفظه حتى الصحابى فهو المتابعة التامة ، وسميت تامة لاتفاقها مع الأصل فى جميع مجال السند من مبتدئه الى منتهاه •

المتابعة القاصرة : وان شورك شيخه أو شيخ شيخه فى رواية كل منهما عن شيخ واحد فما فوقه حتى الصحابى بلفظه فهى المتابعة القاصرة ، وسميت قاصرة لاتفاقها مع الأصل فى بعض رجال السند •

الشاهد : هو متن آخر عن ذلك الصحابى أو صحابى غيره بمعناه •

والخلاصة ان المتابع بكسر الباء مختص بما كان بلفظ المتابع بفتح الباء ، سواء كان ذلك من رواية ذلك الصحابى أم كان من رواية غيره ، وأن

فالحاصل أن المتابع مختص بما كان باللفظ سواء كان من رواية ذلك الصحابى أم لا • وأن الشاهد مختص بما كان بالمعنى كذلك •

وقد يطلق الشاهد على المتابعة القاصرة وهذا ما عليه الجمهور •

ورجح الشهاب ابن حجر أن افتراقهما بالصحابى • فما جاء عن ذلك الصاحبى بلفظه أو

الشاهد مختص بما كان بالمعنى كذلك أى سواء كان ذلك من رواية ذلك الصحابى أم لا •

وقد يطلق الشاهد على المتابعة القاصرة ، وهذا ما عليه الجمهور • ورجح الشهاب ابن حجر (١) أن افتراقهما بالصحابى ، فما جاء عن ذلك الصحابى بلفظه أو بمعناه فمتابع ، وما جاء عن غيره بلفظه أو بمعناه فشاهد •

ومثال المتابعة التامة والقاصرة والشاهد باللفظ

---

(١) النزهة ص ٤٥ •

بمعناه فمتابع ، وما جاء عن غيره بلفظه أو بمعناه فهو شـــاهد .

وما خـــلا عن التابع والشاهد ففرد ، وينقسم الى الشـــاذ والمنكر كمـــا مر .

والشاهد بالمعنى ما ذكره الشيخ زكريا (١) تبعـــا لما اختاره ابن حجر عن رواية الشافعى عـــن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن رسول اللـــه ﷺ قال : الشهر تسع وعشرون .. فان غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين . رواه عدد من أصحاب مالك فاقدروا له فأشار البيهقى الى أن الشـــافعى تفرد بقوله : فأكملوا العـــدة ثلاثين ، فنظـــرنا فوجدنا البخارى رواه بلفظ الشافعى فقال : حدثنا عبد الله ابن مسلمة القعنبى حدثنا مالك الخ . فهذه متابعة تامة لما رواه الشافعى ، ورواه ابن خزيمة عن طريق عاصم بن محمد بن زيد عن أبيه عن جده ابن عمر : فكملوا ثلاثين ، فهذه متابعة قاصرة .

---

(١) فتح الباقى ص ١/٢٠٨ .

والمعلل : ما كان مشمولا بعلة خفية .

والمضطرب : ما ورد مختلفا .

وله شاهدان أحدهما بالمعنى رواه البخارى عن أبى هريرة وثانيهما باللفظ عند النسائى .

والفرد : هو الغريب كما سبق ، وينقسم الى الشاذ والمنكر عند من يفرق بينهما كما سبق .

المعلل : عند ابن حجر (١) حديث ظاهره السلامة اطلع فيه الباحث بعد التفتيش على قادح ، والعلة قد تكون فى السند أو فى المتن اه .

ومما فى السند اكتشاف التفرد أو الارسال أو الانقطاع لما قد وصله راويه أو وقف لما رفعه ومما فى المتن ادراج متن فى متن .

المضطرب : ما ورد مختلفا عن راو واحد بأن رواه مرة على وجه ومرة على وجه مخالف له ، أو عن أكثر من راو بأن رواه جماعة كل منهم على وجه مخالف للآخر فى متن أو فى سند وهو الغالب والاختلاف فيه انما يكون اذا تساوى الاختلاف فى

---

(١) الشنشورى ظهر الورقة ١٠٨ .

والمدرج : الملحق فى الخبر من قول راو : صحابى أو غيره .

والموضوع : هو الخبر الكذب المختلق على

الوجهين بحيث لم يرجح منها شيء ، ولم يمكن الجمع ، والاضطراب يوجب الضعف لاشعاره بعدم ضبط رواته .

المدرج : يقع فى المتن وفى السند ، ولكل منهما أقسام : فمن المدرج فى المتن الملحق بالخبر فى أوله أو فى أثنائه أو فى آخره وهو الأكثر من قول راو صحابى أو غيره بلا فصل بين الخبر والملحق ، فيلتبس على من لا يعلم الحال ، ويتوهم أن الجميع مرفوع ، وسببه اما تفسير غريب فى الخبر أو استنباط مما فهمه منه .

قال ابن حجر : (ويدرك الادراج بورود رواية مفصلة للقدر المدرج مما أدرج فيه أو من التنصيص على ذلك من الراوى أو من بعض الأئمة المطلعين أو باستحالة أن يقول النبى ﷺ ذلك .

الموضوع : عرفه الشيخ أعلاه ، وهو شر أنواع

---

(١) النزهة ص ٣٤ .

رســـول الله ﷺ المصنوع من واضعه ، وهو شر أنواع الضعيف ، ولا تحل روايته لأحد علم بحاله الا ببيـــان وضعه .

ويعرف وضع الحديث باقرار أو ركـــاكة اللفظ أو بغير ذلك .

الضعيف من مرسل ومنقطع ومعضـــل وغيرها ، ولا تحل روايته سواء كان فى الأحكام أو القصص أو المواعظ أو غير ذلك لأحد علم بوضـــعه الا ببيـــان وضعه ، ولا يجـــوز الاحتجـــاج ولا الترهيب ولا الترغيب بـــه .

ويعرف وضع الحديث باقرار واضعه ، واستشكل ابن دقيق العيد القطع بوضـــع حـــديث باعترافه واضعه اذ قد يكـــذب فى اعترافه . فالاحتيـــاط ألا نصرح بالوضع بل نرده لاعتراف راويه بما يفسقه .

كما يعرف وضع الحديث بركاكة اللفظ أو ركاكة المعنى أو بركاكتهما معا .

قال ابن حجر (١) : ومن القرائن التى يدرك بها

---

(١) النزهة ص ٣١ و ٣٢ .

الوضع ما يؤخذ من حال الراوى كما حدث من غياث ابن ابراهيم واضافته للمهدى الجناح الى ما يجرى فيه السباق من خف أو حافر ، ومنها ما يؤخذ من حال المروى كأن يكون مناقضا للقرآن الكريم أو السنة المتواترة أو الاجماع القطعى أو صريح العقل حيث لا يقبل شىء من ذلك التأويل •

قال : والواضعون للحديث أقسام :

١ ــ قسم يضعونه استخفافا بالدين وافسادا له ليضلوا به الناس • قلت (أى المحقق) : ومن أخبث هؤلاء وأخفاهم دسيسة المتمسلمون أى الذين أظهروا حسن الاسلام من اليهود والمجوس فدسوا فى الدين ما أصاب المسلمين بكثير من المصائب •

٢ ــ قسم : يفعلونه انتصارا وتعصبا لمذاهبهم أو تقربا لبعض الأمراء أو اكتسابا وارتزاقا •

٣ــ قسم : يلجأون الى اقامة الدليل على ما أفتوا به •

٤ ــ قسم : يتدينون به لترغيب الناس فى أفعال الخير بزعمهم وهم منسوبون للزهد • قال

والمقلوب قسمان : ما كان مشهورا براو فأبدل (هكذا) بواحد نظيره للترغيب فيه ، وما قلب فيه سند لمتن ، فيجعل لمتن آخر مروى بسند غيره ،

العراقى (١) : شرهم قوم الزهد الذين كانوا يضعون الأحاديث حسبة اه ، وقال الشيخ النبهانى (٢) : ولا عبرة بما ذهب اليه بعض الكرامية وبعض الصوفية من اباحة وضع الحديث فى الترهيب والترغيب لأنها من جملة الأحكام الشرعية •

وقد أجمعوا على أن الكذب على النبى ﷺ من أكبر الكبائر ، وبالغ أبو محمد الجوينى فكفر من تعمده •

قال الشيخ زكريا (٣) : المقلوب من أقسام الضعيف •

والقلب قسمان : سهو وعمد والقسمان المشار اليهما فى المتن للقلب : العمد • والعمد قسمان :

---

(١) العراقى ص ١٢٨/١

(٢) شرح المنظومة البيقونية فى المصطلح •

(٣) فتح الباقى ص ٣٨ •

وبالعكس بقصد الامتحان ، ومنه قلب ما لم يقصد قلبه .

التدليس ثلاثة أقسام :

تدليس الاسناد كمن يسقط من حدثه لصغره ،

أحدهما ما كان مشهورا فأبدل به واحد نظيره فى الطبقة للترغيب فيه وللاغراب .

قال ابن حجر (١) وهو من أقسام الموضوع كما قدمناه ، والقسم الثانى ما قلب فيه سند تام لمتن فيجعل لمتن آخر روى بسند غيره ، وما عكس من ذلك بقصد الامتحان كامتحان المحدثين ببغداد للبخارى فى مائة حديث قلبوا متونها ، ودفعوها لعشرة رجال ، فلما صوبها لهم أقروا له بالحفظ .

وما لم يقصد قلبه فهو المقلوب سهوا .

وأما المقلوب متنا فمثاله حديث المنفق .... « حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه .. فانه جاء حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله .

قال الشيخ زكريا .

---

(١) النزهة ص ٣٠ .

ويرتقى لشيخ شيخه فمن فوقه بعن ونحوها .

التدليس (١) أن يروى عمن سمع منه ما لم يسمعه منه موهما أنه سمعه منه ، وهذا بخلاف الارسال الخفى ، فانه وان شارك التدليس فى الانقطاع يختص بمن روى عمن عاصره ولم يسمع منه .

واختلف فى أهل هذا القسم من التدليس فقيل : يرد حديثهم مطلقا سواء بينوا السماع أم لم يبينوا والصحيح ــ كما قال ابن الصلاح .

التفصيل (٢) فان صرح بالاتصال كقوله : سمعت وحدثنا وأخبرنا فهو مقبول يحتج به ، وان أتى بلفظ محتمل فحكمه حكم المرسل ، والى هذا ذهب الأكثرون ، وهو قول الشافعى وعلى بن المدينى ويحيى بن معين وغيرهم ، وقيل : ان لم يدلس الا عن الثقات كسفيان بن عيينة قبل والا فلا ، وذمه شعبة وبالغ فى ذمه ، وقال : انه أخو الكذب قلت ولماذا أخوه ؟ انه هو .

---

(١) فتح الباقى ص ١٨٠/١

(٢) المقدمة ص ٣٥ .

وتدليس الشيوخ : وهو أن يصف الشيخ بما لا يعرف به من اسم أو كنية أو لقب أو غيرها •

وتدليس التسوية : وهو شرها ، وهو أن يروى حديثا عن ضعيف بين ثقتين لقى أحدهما الآخر ، فيسقط الضعيف ، ويروى عن الثقة الأول عن الثقة الثانى ، ويسقط الضعيف من بينهما •

فصل

أقسام التحمل ثمانية :

واختلف فى الرواية بالاجازة ، فمن منعها قال :

تدليس الشيوخ هو القسم الثانى ، وأمره أخف من الأول ، والغرض منه توعير الطريق على السامع • قال العراقى (١) : قال ابن الصلاح : وفيه تضييع للمروى عنه ــ قلت : وللمروى أيضا بأن لا يتنبه اليه فيصير بعض رواته مجهولا •

والقسم الثالث : تدليس التسوية • وباسقاط الضعيف يستوى الاسناد كله ثقات •

أول الاقسام الثمانية : سماع لفظ الشيخ سواء

---

(١) العراقى ص ١/١٨٨ •

أولها : سماع لفظ الشيخ ، وهو المشافهة .

ثم القراءة على الشـــيخ من حفظ أو كتـــاب ، والشيخ أو ثقة غيره حافظ لما قرىء أو ممسك لأصله مع استماع وعدم غفلة ، وتسمى عرضا .

ثم الاجازة وهى أنواع :

كان من حفظه أو منكتابه ، وسواء كان بامـــلاء أو بغير املاء ، وان كان الامـــلاء أعلى لجريان العادة بالمقابلة بعده .

ثانيها : القراءة على الشيخ من حفظ أو كتـــاب للقارىء أو الشيخ أو لغيرهما ، أو سماع الشخص بقراءة غيره على الشيخ من كتاب أو من حفظـــه والشيخ أو غيره من السامعين حافظ لمـــا قـــرىء، والشيخ أو الثقة ممسك لأصله مع استماع منـــه لمـــا يقرأ وعدم غفلة .

وسمى أكثر المحدثين القراءة على الشيخ عرضا لأن القارىء يعرض على الشيخ الحديث كما يعرض القارىء القرآن على المقرىء ، واستدل البخارى على ذلك بحديث ضمام .

أرفعها تعيين المجاز والمجاز به .
والمناولة : وهى قسمان :
مقرونة باجازة وهى أعلى الاجازات .

القسم الثالث : الاجازة المجـــردة عن المناولة ، وهى أنواع تسعة يرجع اليهـــا فى المبســـوطات ، وأرفعها تعيين المجاز به والمجاز له كقوله : أجزت لك أو لكم أو لفلان صحيح البخارى أو جميع هذه الكتب .

واختلف فى الرواية بالاجازة ،فمن منعهـــا قال : لو جازت الاجازة لبطلت الرحلة ، وليس كـــل ، طالب يقدر عليها .

قـــال العراقى (١) فى شرط الاجازة .

قال ابن الصلاح : انما تستحسن الاجـــازة اذا كان المجيز عالما بما يجيز ، والمجاز لـــه من أهـــل العلم لأنها توسع وترخص .

القسم الرابع : المناولة وهى قسمان :

أحدهما :منـــاولة مقـــرونة باجـــازة وهى أعلى

---

(١) العراقى ص ٨٧ .

وغير مقرونة بها .
ثم المكاتبة بخط الشيخ أو ثقة غيره باذنه .

الاجازات ، ولها صور أعلاها أن يناوله شيئا من سماعه أصلا أو فرعا مقابلا به ويقول :هذا من سماعى أوروايتى عن فلان ، فارو عنى ونحو ذلك وهذه المناولة المقرونة بالاجازة حالة محل السماع عند بعضهم ، وليس عند الأكثرين .

والثانى من أقسام المناولة : غير المقرونة باجازة بأن يناوله الكتا بويقول : هذا من حديثى وسماعى ولا يقول له : اروه عنى ولا أجزت لك روايته ، ولا تجوز الرواية بها قال ذلك النووى (١) .

القسم الخامس : المكاتبة : بخط الشيخ وهى أعلى أو بخط ثقة غيره باذنه لغائب أو حاضر . فان اقترنت بالاجازة أشبهت فى الصحة والقوة المناولة المقرونة بالاجازة ، وان تحررت منها صح الأداء بها على الصحيح المشهور ، ويكفى فى الرواية بها أن يعرف المكتوب له خط الذى كاتبه ، وأبطل

---

(١) التقريب ص ٢٦ .

ثم اعلام الشيخ للطالب بشىء من مرويه مجردا عن الاجازة •

ثم الوصية من الشيخ عند موته أو سفره للطالب بكتاب أو نحوه •

الوجادة : وهى أن تجد بخط من عاصرته •

الاعتماد على الخط قوم منهم الغزالى فاشـــترطوا البينة برؤيته وهو يكتب •

وقال النووى (١) : والصـــحيح أن يقـــول ف الرواية بها : كتب الى فلان قال : حدثنا فـــلان أو أخبرنى فلان مكاتبة أو كتـــابة ولا يقول : حدثنا وأخبرنا •

القسم السادس : اعلام الشيخ للطالب بشىء من مرويه مجردا من الاجازة ، وقد جوز الرواية بهـــا البعض دون البعض •

القسم السابع :الوصية من الشيخ عند موتـــه أو سفره بكتاب يرويه أو نحو ذلك ، ووافق عليهـــا ابن سيرين ثم قال بعد ذلك : لا آمر ولا أنهى •

---

(١) التقريب ص ٣٧ •

أو عهدت وجوده ما لم يحدثك به ، ولم يجز ذلك ، فقــل : وجدت بخطه أن وثقت بالخط فان لم تثق فقل : وجدت عنه أو قيل : انه بخط فلان ونحوهما .

قال الشيخ زكريا (١) : وأنكر ابن أبى الــدم القول بمنع الرواية بالوصية ، وقال : الوصية أرفع درجة من الوجادة ، وهى معمول بها عند الشافعى وغيره ، وهذه أولى وتبعه شــــيخنا اه يعنى ابن حجر .

القسم الثامن : الوجادة ،وهى مصـــــدر غير مسموع من العرب بل ولده أهل الفن ، وهى عنــد المحدثين أن تجد بخط من عاصرته أو عهدت وجوده ولم يحدثك به ، ولم يجز لك روايتــه ، فقــل : وجدت بخطه ان وثقت بالخط المذكور ، فان لم تثق بأنه خطه فقل : وجدت عنه أو وجدت بخط قيــل : انه خط فلان ونحوها أو ظننت أنه خط فـــلان . قال العراقى (٢) : وقد استعمل غير واحد من أهل

---

(١) فتح الباقى ص ١١٠/٢ .
(٢) العراقى ١١٢/١

**فان وجدت بغير خطه لكن وثقت بصحة النســخة ، فقل : قال فلان فان لم تثق بصحتها فقل : بلغنى .
وفى الاجازة وما بعدها خلاف مختلف الترجيح .**

فصـــل

وصيغ الأداء : سمعت وحدثنى ، ثم أخبـــرنى وقرأت عليه ، ثم قرىء عليـــه وأنا أســمع ، ثم ناولنى .

الحديث الوجادة مع الاجازة ، وهو واضح كقوله : وجدت بخط فلان وأجازه لى .

وقال العراقى (١) : كلما ذكر من الرواية بالوجادة منقطع سواء وثق بأنه خط من وجده عنده أم لا ، ولكن اذا وثق بالخط أخـــذ شـــوبا من الاتصال .

وفى الاجازة وما بعدها وهو المناولة والكتابـــة والاعلام والوصـــية والوجـــادة خـــلاف مختلف الترجيح وقد توضح فيما سبق .

فصـــل ــ صيغ الأداء

صيغ الأداء لما تحملـــه الراوى على مـــراتب :

---

(١) العراقى ص ١/١١٣ .

ثم شافهنى ، ثم كتب الى ، ثم عن ونحوها •

فصل

ان قل عدد السند ، فاما أن ينتهى الى النبى ﷺ أو الى امام كشعبة •

الأولى : سمعت ، وحدثنى أو حدثنا •

الثانية : أخبرنى وقرأت عليه •

الثالثة : قرىء عليه وأنا أسمع ، ومثلها أخبرنا أو قرأنا عليه •

قال ابن حجر (١) :والتعبير بقرأت لمن قرأ خير من التعبير بالاخبار لأنه أفصح بصورة الحال •

الرابعة : أنبأني •

الخامسة : ناولنى •

السادسة : شافهنى أى بالاجازة •

قال ابن حجر (٢) : وأطلقوا المشافهة فى الاجازة المتلفظ بها تجوزا •

السابعة : كتب الى أى بالاجازة •

---

(١) النزهة ص ٥٨ •

(٢) النزهة ص ٥٨ •

فالأول : **العلو المطلق** ، والثانى **العلو النسبى** — ومن العلو النسبى الموافقة •

الثامنة : عن ونحوها من الصيغ المحتملة للسماع والاجازة بل ولعدم السماع والاجازة أيضا مثل : قال وذكر •

العالى والنازل

العالى ما يقل فيه عدد السند الى النبى ﷺ أو الى امام ذى صفة عالية كالحفظ والضبط والتصنيف كشعبة بن الحجاج • والرغبة فى العلو لكونه أقرب الى الصحة وقلة الخطأ لأنه ما من راو من رجال الاسناد الا والخطأ جائز عليه فكلما كثرت الوسائط وطال السند كثرت مظان الخطأ •

العلو المطلق : ما ينتهى بعلو الى النبى ﷺ •

العلو النسبى : قال ابن حجر (١) : هو ما يقل فيه العدد الى ذلك الامام ، ولو كان العدد الى منتهاه كثيرا •

---

(١) النزهة ص ٥١ •

وهى الوصول الى شيخ أحد المصنفين من غير الطريق التى توصل الى ذلك المصنف •

قال العراقى (١) : اذا كان قرب الاسناد مع ضعف الرواة فلا التفات الى هذا العلو أ هـ •

الموافقة : من العلو النسبى وهى الوصول الى أحد المصنفين لكتب السنة من غير الطريق التى توصل الى ذلك المصنف • قال ابن حجر (٢) :

ومثال الموافقة : روى البخارى حديثا عن قتيبة عن مالك ، فلو رويناه من طريق البخارى كان بيننا وبين قتيبة ثمانية رواة ، ولو روينا ذلك الحديث بعينه من طريق أبى العباس السراج عن قتيبة لكان بيننا وبين قتيبة فيه سبعة ، فقد حصلت لنا الموافقة مع البخارى فى شيخه بعينه مع علو الاسناد •

البدل : من العلو النسبى ، وهو الوصول الى شيخ شيخ أحد المصنفين لكتب السنة من غير

---

(١) العراقى ص ٣/١٠٠ •
(٢) النزهة ص ٥٨ •

ومنه البدل : وهو الوصول الى شيخ شيخه كذلك .

ومنه المساواة : وهو استواء عدد الاسناد من الراوى الى آخره مع اسناد عدد المصنفين .

ومنه المصافحة : وهى الاستواء مع تلميذ ذلك المصنف .

الطريق التى توصل الى ذلك المصنف .

قال ابن حجر (١) : كأن يقع لنا ذلك الاسناد بعينه من طريق أخرى الى القعنبى عن مالك ، فيكون القعنبى بدلا فيه من قتيبة .

المساواة : من مباحث العلو النسبى وهى استواء عدد الاسناد من الراوى الى آخر الاسناد مع اسناد أحد المصنفين لكتب السنة .

قال ابن حجر (٢) كأن يروى النسائى مثلا حديثا يقع بينه وبين النبى ﷺ أحد عشر نفسا ، فيقع لنا ذلك الحديث بعينه باسناد آخر الى النبى ﷺ

---

(١) النزهة ص ٥١ .

(٢) النزهة ص ٥٥ .

فان تشارك الراوى ومن روى عنه فى السن أو اللقى فهو رواية الأقران .

يقع بيننا فيه وبين النبى ﷺ أحد عشر نفسا فتساوى النسائى من حيث العدد .

المصافحة : وهى الاستواء مع تلميذ ذلك المصنف لكتاب من كتب السنة ، ومثاله أن يستوى الراوى مع تلميذ للبخارى أو مسلم ، فيكون كأنه سمع الحديث من البخارى أو مسلم وصافحه كما صافحه ذلك التلميذ .

وبقى من أقسام العلو قدم وفاة الراوى عن شيخ على وفاة راو آخر على ذلك الشيخ . قاله العراقى (١) .

وبقى من أقسام العلو أيضا قدم السماع ، فمن تقدم سماعه عن شيخ كان أعلى ممن سمع ذلك الشيخ نفسه بعده . قاله العراقى أيضا (٢) .

رواية الأقران : عندما يتساوى الراوى مع من

---

(١) العراقى ص ٢/٢٦٠ .

(٢) العراقى ص ٢/٢٦٣ .

ومنه المدبج : وهو أن يروى كل من القرينين عن الآخــر .

وان روى عمن هو دونه فى الســن أو اللقى أو المقدار فهو رواية الأكابر عن الأصــاغر .

ومنه رواية الآباء عن الأبناء ، وعكسه هو الأكثر.

روى عنه فى السن أو اللقى مع المشايخ ، وهــو قسمان :

١ ــ **المدبج** : وهو أن يروى أحــد القرينين عــن الآخر أخــذا من ديباجتى الوجــه لتســاويهما وتقابلهما ، ومثاله فى الصحابة رواية أبى هــريرة عن عائشة وروايتهــا عنــه ، وفى التابعين روايــة الزهرى عن أبى الزبير وروايته عنه .

غير المدبج : وهو أن يروى أحــد القرينين عــن الآخر ولا يروى الآخر عنه .

رواية الأكابر عن الأصاغر : هو أن يروى عمن هو دونه فى السن أو اللقى أو المقدار مثل روايــة العبادلة الأربعة وأبى هريرة عن كعب الأحبــار من التابعين .

وان اشترك اثنان عن شيخ ، وتقدم موت أحدهما فهو السابق واللاحق .

وان روى عن اثنين متفقى الاسم أو مع الاسم الأب أو الجد أو النسبة ولم يتميزا ، فان كانا ثقتين لم يضر . ويتبين المهمل منهما باختصاص الراوى

رواية الآباء عن الأبناء : احدى صور رواية الأكابر عن الأصاغر .

وعكسه وهو رواية الأبناء عن الآباء هو الأكثر حدوثا .

السابق واللاحق : اذا روى اثنان عن شيخ وتقدم موت أحدهما بأمد بعيد . ومثال ذلك أن البخارى حدث عن تلميذه أبى العباس السراج أشياء ومات سنة ٢٥٦ وآخر من حدث عن السراج مات ٣٩٣ .

ولمبحث الرواية عن المتفقين فى الاسم والنسبة مزيد التفات الى المتفق والمفترق الآتيين :

من حدث وجحد جزما كقوله : كذب على رد ذلك

بغيره • فان لم يتبين الاختصـــاص ، وكان مختصا بهما معا فاشكاله شديد يرجع فيه الى القرائن •

وان روى عن شيخ فجحد الشـــيخ مرويه جزما ردا أو احتمالا قبل فى الأصح •

ومن هذا النوع من حدث ونسى •

الخبـــر •

قال ابن حجر (١) :لكذب واحد منهما لا بعينه ، ولا يكون ذلك قادحا فى واحد منهما للتعــارض •

من حدث ونسى : وان جحد احتمالا كقــوله : لاأذكر هذا ، أو لا أعرف أنى حدثته به قبل الحديث فى الأصح لأن الراوى مثبت والشيخ ناف ، ولأنـــه ثقة جازم فلا ترد روايته بالاحتمال ، وحكى عــن جماعة من الحنفية عدم قبول المروى •

قال ابن حجر (٢) : لأن الراوى فرع الشيخ • فاذا انتفت روايته انتفت رواية فرعه كشــــهادة فرعه ، ورد هذا بأن شهادة الفرع لا تسمع مــع القدرة على شهادة الأصل بخلاف الرواية أ هـ •

---

(١) النزهة ص ٥٥ •

(٢) النزهة ص ٥٥ •

فصــــل

الرواة ان اتفقت أسماؤهم وأســـماء آبائهم واختلفت أشخاصهم فهو المتفق والمفترق •

فصل ــ الرواة واتفــاقهم واختـــلافهم

المتفق والمفترق : المتفق فى اللفظ والخط والمفترق فى المسمى ، وهو فن مهم ، ومن فـــوائد معرفتــه الأمن من اللبس فربما يعد المتعدد واحدا ، وربما يكون أحد المتفقين غير ثقة فيضعف ما هو صحيح أو يصحح ما هو ضعيف •

وهو ثمانية أقسام اقتصر الشنشـــــورى فى المختصر على قسم واحد ،وأرجع فى الشرح الباقى الى المطولات •

ومثال ما وقع فيه الاتفاق فى الاسم واسم الأب الخليل بن أحمد ، وذكر فى الشرح ستة لهم هـــذا الاسم ، وأما ما اتفق فيه اســـم الـــراوى والأب والجد فمنـــه أحمـــد بنجعفر بن حمـــدان ، وهم أربعة •

وان اتفقت اسماؤهم خطا واختلفت نطقا فهـو المؤتلف والمختلف .

وان اتفقت اسماؤهم ، واختلفت أسماء آبائهم نطقا ، أو اختلفت أسماؤهم واتفقت آباؤهم فهـو المتشـابه .

المؤتلف والمختلف : المـؤتلف فى الخط والمختلف فى اللفظ ، وهو فن ليس له مصدر الا النقل مثـل أسيد وأسيد بفتح الهمـزة فى الأول وضمهـا فى الثانى ومثل سـلام بتشديد اللام وتخفيفهـا .

المتشابه : واختلاف أسماء الآباء فيه نطقا مـع الاتفاق خطا نحو موسى بن على بفتح العين وكسر اللام وموسى بن على بضم العين وفتح الـلام ، وهو مركب من المتفق والمفترق والمؤتلف والمختلف .

ومن المشتبه المقلوب : وهو أن يكون اسم أحـد الراويين كاسم أبى الآخر خطا ولفظـا ، واسـم الآخر كاسم أبى الأول لفظا وخطا كالأسود بن يزيد ويزيد بن الأسـود .

فصـــل

ومن المهم للمحدث معرفة طبقات الرواة ٠

ومواليدهم ووفياتهم وبلدانهم ٠

وأحوالهم من تعديل وتجريح وجهالة ٠

طبقات الرواة ومواليدهم ووفياتهم وبلدانهم ٠

عرف ابن حجر (١) الطبقة بأنها عبارة عن جماعة اشتركوا فى الفن ولقاء المشايخ ، وقد صنف فيهـا جماعة ، فمنهم من اختصر كمسلم بن الحجـاج ، ومنهم من طول كمحمد بن سـعد فى الطبقـات ، وبمعرفتها يحصل الأمن من دعوى المدعى للقـاء بعضهم وهو فى الأمر نفسه ليس كذلك ، وبمعرفـة البلدان يحصل الأمن من تداخـل الاسـمين اذا اتفقا ، وذكر فى الشرح تواريخ وفيات كثير مـن الصحابة والتابعين والأئمة ، وأهم أحداث السنين بعد الهجرة الى وفاة النبى ﷺ ٠

---

(١) النزهة ص ٦٥ ٠

ومراتب التعديل والجـرح ، وأرفـع مـراتب التعديل الوصف بأفعل كأوثق الناس ، ثم ما تأكـد بصفة كثقة ثقة ، أو بصفتين كثقة حافظ .

الجـرح والتعديل

من المهم معرفة ذلك . قال ابن حجر (١) : لأنهم قد يجرحون الشخص بما لا يستلزم رد حديثه كله ، بل البعض يكون ضعيفا فى بعض مشـايخه دون بعض أ هـ قلت وقد يكون ضابطا فى صغر سنه ضعيفا فى شيخوخته .

قد حصر ابن حجر (٢) أسباب الطعن فى الراوى فى عشر مراتب بعضها أشد فى الجرح من الآخر وها هى مرتبة ترتيبا تنازليا :

١ ـ كذب الراوى فى الحديث وهو فى الموضوع.

٢ ـ تهمته بذلك ، وهو فى المتروك .

٣ ـ فحش غلطه وهو فى المنكر على رأى من لا يشترط فى المنكر قيد المخالفة .

---

(١) النزهة ص ٦٦ .

(٢) النزهة ص ٣١ و ٣٢ .

٤ ــ غفلته عن الاتقان •

٥ ــ فسقه بالقول أو الفعل بما لا يبلغ الكفر •

والرابع والخامس فى المنكر •

٦ ــ وهمه وهو فى المعلل •

٧ ــ مخالفته للثقات ، ويكون فى الآتى :

(أ) ادراج الاسناد بسبب تغيير السياق •

(ب) ادراج المتن بدمج موقوف من كلام الصحابة أو من بعدهم بمرفوع من كلام النبى •

(ج) القلب بتقديم أوتأخير •

(د) الزيادة فى متصل الأسانيد : هو أن يزيد راو رجلا لم يذكره غيره ، ومن لم يذكره أتقن من الذى ذكره •

(هـ) المضطرب : بأن كانت المخالفة بابدال الراوى ولا مرجح لإحدى الروايتين •

(و) التصحيف : إن كانت المخالفة بتغيير حرف أو حروف مع بقاء صورة الخط ، فان كان ذلك بالنسبة الى النقط فهو التصحيف ، وان كان بالنسبة للشكل فالمحرف •

وأدناها ما أشعر بالقرب من أسـهل التجـريح كشيخ أو يروى حديثه •

وأسوأ التجريح الوصف بأفعل كأكذب النـاس ثم دجال أو كذاب أو وضاع •

---

٨ ـ الجهالة بالراوى : بأن تكثر نعوته من اسم أو كنية أو لقب أو حرفة أو نسبة وقد تكون الجهالة بالراوى بسبب اقلاله من الحديث فان سمى وانفرد بالرواية عنه راو واحد كان مجهول العين ، وان روى عنه اثنان فصاعدا ولم يوثق فهو مجهول الحال أو المستور •

٩ ـ البدعة فان كانت بمكفر لا يقبل حديثه ، وان كانت بمفسق قبل حديث من لم يكن داعيـة لبدعته ، فان روى ما يقوى بدعته رد حديثه •

١٠ ـ سوء الحفظ : والمـراد به من لم يرجح جانب اصابته على جانب خطئه • أ هـ من ابن حجر بتصرف •

ومن المقارب لأسهل التجريح : صالح الحـديث

وأسهلهاسىء الحفظ أو لين أو فيه مقـــال •
وتقبل التزكية من عارف ولو واحد على الأصح •
والجرح مقدم على التعديل ان صـــدر من عارف مفسرا • فان خلا المجروح عن تعـــديل قبل جرحه من عارف مجملا على المختار •
ومن المهم معرفة كنى المسمين وأسماء المكنيين •
ومن اسمه كنيته •

أو مقاربه أو جيده أو حسنه أو صويلح أو ليس به بأس •

ويلى أسوأ التجريح : متهم بالكـــذب وســــاقط وهالك ومتروك • ويقبل الجرح كما تقبل التزكيـــة من عارف بأسبابهما ، ولو كان المزكى أو المجـــرح واحدا على الأصح •

معرفـــة الكنى والأســــماء

قال ابن حجر (١) : من اشتهر باســـم وله كنية لا يؤمن أن يأتى فى بعض الروايات مكنيا فيظن أنه آخر •

---

(١) النزهة ص ٦٩ •

ومن كثرت كنـــاه ونعوته .

ومن وافقت كنيته اسم أبيه ، أو عكسه .

أو كنيته كنية زوجته .

ومن وافقت كنيته اسم ابنه .

ومن نسب الى غير أبيه .

أو الى غير ما يسبق اليه الفهم .

ومن اتفق اسمه واسم أبيه وجده .

أو اسمه واسم شيخه ، وشيخ شيخه فصاعدا .

ومن اتفق اسم شيخه والراوى عنه .

ومن المهم معرفة الأسماء المجـــردة ، والمفـــردة والكنى ، والألقاب ، والأنســـاب ، والقبـــائل ، أو الأوطـــان بلادا أو ضياعا أو سككا أو مجـــاورة .

وذكر العراقى (١) : أن ابن الصلاح قســـم هذا النوع المشتمل على النوعين الى عشرة أقســـام ، وتنظر فى المطولات .

الأسماء المجردة : قال ابن حجر (٢) : قد جمعها

---

(١) خلاصة الفكر الورقة ١٤٩ .

(٢) النزهة ص ٧٢ .

والنسبة الى الصنائع والحرف ، وقد يقع فيها الاتفاق والاشتباه كالأسماء ، وقد تقع الأنساب ألقابا كذلك .

جماعة ، فمنهم من جمعها بغير قيد كابن سعد فى الطبقات والبخارى فى تاريخه ، وابن أبى حاتم فى الجرح والتعليل ، ومنهم من أفرد الثقات ، ومنهم من تقيد بكتاب مخصوص كرجال البخارى لأبى النصر الكلاباذى اهـ .

الأسماء المفردة : أى الآحاد التى لا يكون منها فى الصحابة فمن بعدهم غيرها .

الكنى : يعنى المفردة .

الألقاب : أى المفردة .

الأنساب والقبائل والأوطان .. الخ : قد يقع فى الأنساب الاتفاق والاشتباه كما يقع فى الأسماء. ومثال وقوع الأنساب ألقابا خالد بن مخلد القطوانى كان كوفيا ويلقب بالقطوانى وكان يغضب منها .

ومن المهم معرفة الموالى من أعلى وأسفل بالرقق أو الحلف ، ومعرفة الاخوة والأخوات .
ومن المهم معرفة آداب الشيخ والطالب .

المـــــوالى

والمراد بالموالى المنسوبون الى القبـــائل بولاء العتاقة وهو الأغلب بالنسبة لولاء الحلف .

ومنهم من أريد به ولاء الاســلام كالامام محمد ابن اسماعيل البخارى ، قيل له الجعفى لأن جـده كان مجوسيا فأسلم على يد جعفى .

ومثال الاخوة : سهل وعباد وعثمان بنو حنيف مصغرا ، وقد ذكر فى الخلاصة أمثلة للاخوة الأربعة والخمسة والسبعة .

آداب الشيخ والطالب

وهى كثيرة منها اخلاص النية وحســن الخلق ، والحرص على نشر الحديث والنظافة فى البـــدن والثوب ، والجد فى تحصيل الحديث والعمل بـــه ، وليحذر الطالب أن يمنعه التكبر والحياء عن طلب

ومن التحمل والأداء •

وصفة كتابة الحديث ، وعرضه ، وسماعه ، واسماعه ، والرحلة فيه •

العلم ، وألا يكون همه تكثير الشيوخ لمجرد الكثرة وينبغى له أن يقدم قراءة كتاب فى علم الحديث حفظا أو تفهما ، ويبدأ بقراءة البخارى ثم مسلم ثم السنن •

سن التحمل والأداء

قال ابن حجر : (١) الأصح اعتبار سنن التحمل بالتمييز ، وقد جرت عادة المحدثين باحضارهم الأطفال مجالس الحديث ، ويكتبون لهم أنهم حضروا اهـ •

أما الأداء فقيد بالاحتياج والتأهل •

صفة كتابة الحديث

وهو أن يكتب مفسرا مبينا ، ويشكل المشكل منه ، وينقطه ، ويكتب الساقط فى الحاشية اليمنى

---

(١) النزهة ص ٧٥ •

مادام فى السطر بقية ، والا ففى اليسرى ، ويكره الخط الرقيق الا لضيق الورق والا اذا كان رحالا ويستحب له تحقيق الخط وتجويده دون المشــق والتعليق ، والمشق : سرعة الكتابة •

عرض الحديث : وعــرض الحــديث مقابلته مع الشيخ المسمع أو مع ثقة غيره أو مع نفســـه •

وكذلك صفة سماعه واسماعه بأن لا يتشـــاغل بما يخل به من نسخ أو حديث أو نعاس •

الرحلة فى طلبه : بعد أن يستوعب حديثه أهــل بلده ، والمقصود بالرحلة فى طلب الحديث أمــران **أحدهما :** تحصيل علو الاسناد ، وقدم الســـماع **والثانى :** لقاء الحفاظ والاستفادة منهم •

التصنيف فى الحــديث

١ ــ **نظام المسانيد** : بأن يجمع مســند كــل صحابى على حدة ، ويرتبهم على سوابقهم أو على حروف المعجم وهو الأفضل •

أوالعلل ، أو الأطراف .

ومن المهم معرفة سبب الحديث .

والتأليف لكونه مطلق الضم أعم من التصنيف الذى هو جعل كل صنف على حدة ، ومن الانتقاء لما يحتاجه من الكتب لأبواب يريدها « كرياض الصالحين » « وكجمع الصحيحين » لعمر بن بدر الموصلى (المخطوط بمتحف لندن) .

٣ ـ **نظام الأبواب** : أى الفقهية أو غيرها بأن يجمع فى كل باب ما ورد فيه مما يدل على حكمه اثباتا أو نفيا .

قال ابن حجر (١) : الأولى أن يقتصر على ما صح أو حسن ، فان جمع فليبين علة الضعف اهـ .

الترتيب على العلل : قال الشيخ زكريا (٢) : بأن يجمع فى كل حديث طرقه بحيث يتضح ارسال ما يكون متصلا ، أو وقف ما يكون مرفوعا .

---

(١) النزهة ص ٧٦ .

(٢) خلاصة الفكر الورقة ١٦٣ .

وقد صنفوا فى غالب هذه الأنواع ، وهى نقل محض مستغنية عن التمثيل ، ظاهرة التعريف .

والله أعلم .

قال الشيخ الشنشورى :

والى هنا انتهى بنا الكلام فى هذه المقدمة وفى شرحها ، جعلهما الله خالصين لوجهه الكريم وعصمنا من الشيطان الرجيم ، وشفع فينا وأقاربنا ومن يلوذ بنا وولدى عبد الوهاب

الترتيب على نظام الأطراف : فيذكر طرف الحديث الدال على بقيته ، ويجمع أسانيده اما مستوعبا واما متقيدا بكتب مخصوصة كما صنف المزى تحفة الأشراف فى أطراف الكتب الستة : الصحيحين والسنن ، وكما صنف خلف الواسطى أطراف الصحيحين .

ومن المبسوطات فى المصطلح ألفية العراقى وشرحها له وللشيخ زكريا الأنصارى .

سيدنا محمداً سيد المرسلين ﷺ وعلى آله وصحبه أجمعين ، وسلم تسليما كثيرا أبدا ولا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم ، والحمد لله رب العـــالمين .

وبهذا تم تحقيق كتاب (المختصر فى مصطلح أهل الأثر) للشيخ الشنشورى ، وتم معـــه شرحـــه بأوضح العبارات وأسهل التفسيرات .

والحمد لله الذى بنعمته تتم الصالحات .

المـــراجع

١ ـ الباعث الحثيث للشيخ أحمد شاكر طبعة محمد على صبيح الثالثة •

٢ ـ نزهة النظر شرح نخبة الفكر لابن حجر مطبعة الاستقامة سنة ١٣٥٢ هـ •

٣ ـ فتح الباقى بشرح الفية العراقى للشيخ زكريا الانصارى طبع فاس ١٣٥٤ هـ جزءان •

٤ ـ التبصرة والتذكرة شرح ألفية العراقى للعراقى طبع فاس ١٣٥٤ هـ ، ورمزها : العراقى جزءان •

٥ ـ النخبة النبهانية بشرح المنظومة البيقونية للشيخ النبهانى مطبعة مصطفى محمد •

٦ ـ التقريب للنووى طبعة محمد على صبيح سنة ١٣٨٨ هـ •

٧ ـ قواعد التحديث للشيخ جمال الدين القاسمى مطبعة عيسى البابى الحلبى بالقاهرة •

٨ ـ خلاصة الفكر شرح المختصر للشنشورى مخطوط بمكتبة الأزهر برقم ١٧١ مصطلح •

الموضــوع	رقم الصفحة
المقدمة ـ حاجة العصر الى نشر علوم الحديث ـ الخطوة الأولى فى تجميع السنة الصحيحة ـ المختصر فى مصطلح أهل الأثر ـ الشيخ عبد الله الشنشورى النسخة الأم فى التحقيق ـ منهج التحقيق.	١ ــ ١٣
أنواع الحديث : الصحيح	ــ ١٤
الحسن	ــ ١٧
الضعيف	ــ ٢٠
المرفوع	ــ ٢١
المسند ـ المتصل	ــ ٢٣
الموقوف ـ المقطوع	ــ ٢٤
المنقطع	ــ ٢٦
المعضل ـ المعلق	ــ ٢٧
المعنعن	ــ ٢٨
المسلسل	ــ ٢٩
المتواتر ـ المشهور	ــ ٣٠
العزيز	ــ ٣١

الموضـــوع	رقم الصفحة

الموضــوع	رقم الصفحة


رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com


رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com